الأمم المتحدة

A/75/818–S/2021/270

الجمعية العامة
مجلس الأمن

Distr.: General
19 March 2021
Arabic
Original: English

الجمعية العامة
الدورة الخامسة والسبعون
البنود 34 و 35 و 40 و 70 و 72 و 86 و 114 من جدول الأعمال
منع نشوب النزاعات المسلحة

النزاعات التي طال أمدها في منطقة مجموعة بلدان جورجيا وأوكرانيا وأذربيجان ومولدوفا وآثارها على السلام والأمن والتنمية على الصعيد الدولي

الحالة في الأراضي المحتلة بأذربيجان

القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي

التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي

مجلس الأمن
السنة السادسة والسبعون

رسالة مؤرخة 17 آذار/مارس 2021 موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأذربيجان لدى الأمم المتحدة

أكتب إليكم لأكرر احتجاجنا الشديد على استمرار أرمينيا في تعميم أوراق مختلفة باسم النظام العميل غير القانوني الذي أقامته في منطقة داغليق قره باغ المحتلة (ناغورنو كاراباخ/العليا) بجمهورية أذربيجان. وترد الأمثلة الأخيرة على ذلك في مرفقات الرسائل الواردة من الممثل الدائم لأرمينيا (انظر A/75/733-S/2021/105 و A/75/739-S/2021/124 و A/75/784-S/2021/190 و A/75/788-S/2021/205).

وذلك النظام في أساسه ليس أكثر من نتاج العدوان والتمييز العنصري والتطهير العرقي والجرائم الوحشية الأخرى التي ارتكبت ضد الأذربيجانيين على أسس عرقية وإثنية ودينية. والأوراق التي تُعمَم باسمه باطلة في حد ذاتها، لأنها بمثابة دعاية حربية، تدعو إلى الخروج عن القانون، وتروّج لازدراء حقوق الإنسان.

الرجاء إعادة استعمال الورق

وبما أن هذه الأوراق تُعمم في الأمم المتحدة، فمن الجدير بالذكر أن مجلس الأمن قد أدان، في قراراته 822 (1993) و 853 (1993) و 874 (1993) و 884 (1993)، استخدام القوة ضد أذربيجان واحتلال أراضيها، وأكد من جديد على احترام سيادة أذربيجان وسلامتها الإقليمية، وحرمة حدودها الدولية، وعدم جواز الاستيلاء على الأراضي باستعمال القوة. وردا على المطالب الإقليمية لأرمينيا والأعمال القسرية التي تقوم بها، أكد مجلس الأمن من جديد أن منطقة داغليق قره باغ جزء لا يتجزأ من جمهورية أذربيجان وطالب بانسحاب قوات الاحتلال انسحابا فوريا وكاملا وغير مشروط من جميع الأراضي المحتلة. وتُصاغ على نفس المنوال قرارات الجمعية العامة ذات الصلة والقرارات والوثائق المعتمدة من قِبل المنظمات الدولية الأخرى.

وقد قررت الدائرة الكبرى للمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، في حكمها الرائد الصادر في 16 حزيران/يونيه 2015 في قضية *شيراغوف وآخرون ضد أرمينيا*، أن أرمينيا تمارس سيطرة فعلية على منطقة داغليق قره باغ وغيرها من الأراضي المحتلة بأذربيجان وبالتالي فهي المسؤولة عن انتهاكات القانون الدولي في تلك الأراضي. وخلصت إلى ما يلي:

- أن جمهورية أرمينيا "من خلال وجودها العسكري وتوفيرها المعدات والخبرة العسكرية، تكون قد شاركت بشكل كبير في نزاع ناغورنو – كاراباخ منذ أوائله".
- "أن هذا الدعم العسكري كان، ولا يزال، حاسماً لغزو الأراضي المعنية واستمرار السيطرة عليها".
- أن النظام في تلك الأراضي "مستمر بفضل الدعم العسكري والسياسي والمالي وغيره من أشكال الدعم الذي تقدمه له أرمينيا التي تمارس، نتيجة لذلك، سيطرة فعلية على إقليم ناغورنيو – كاراباخ والأراضي المحيطة به"[(1)].

ومن الجدير بالذكر أن أرمينيا نفسها قد عرضت أكثر من مرة آراء وأدلت بتصريحات تتناقض تناقضا واضحا مع الأهداف الكامنة وراء محاولاتها للدعاية للنظام العميل.

فأرمينيا لم تكتفِ بعدم إدانة قرار مجلس السوفيات الأعلى بشأن ضم داغليق قره باغ في 1 كانون الأول/ديسمبر 1989 فحسب، بل وذكرته مباشرة أيضا في إعلان استقلالها الصادر في 23 آب/أغسطس 1990. وعلاوة على ذلك، ترد الإشارة إلى الإعلان المذكور بوصفه إعلانا يكرس "المبادئ الأساسية لإقامة الدولة الأرمينية وأهداف الدولة ككل" في ديباجة دستور أرمينيا. ومن بين الأمثلة الحديثة نسبياً البيان الذي أدلى به رئيس وزراء أرمينيا نيكول باشينيان في 5 آب/أغسطس 2019، معلناً أن إقليم أذربيجان – داغليق قره باغ – جزء من أرمينيا. وفي السياق نفسه، تضمّن تقرير الاستعراض الوطني الطوعي لأرمينيا بشأن أهداف التنمية المستدامة، الذي قُدِّم إلى الأمم المتحدة في تموز/يوليه 2020، خريطة تعرض داغليق قره باغ وغيرها من المقاطعات المحتلة في أذربيجان بنفس اللون كأرمينيا ذاتها[(2)].

وفي الوقت نفسه، عممت أرمينيا أكثر من 70 وثيقة في إطار بند جدول أعمال الجمعية العامة المعنون "الحالة في الأراضي المحتلة بأذربيجان"، معترفةً بذلك بحقيقة احتلال أراضي أذربيجان.

(1) *Chiragov and Others v. Armenia*, App. No. 13216/05, ECtHR (Grand Chamber), 16 June 2015, paras. 180 and 186.

(2) انظر A/74/946-S/2020/704 (13 تموز/يوليه 2020) و A/75/244-S/2020/925 (21 أيلول/سبتمبر 2020).

والإشـــارات الواردة في بلاغات أرمينيا إلى مناطق داخل أراضـــي أذربيجان المعترف بها دولياً، بأسـماء مزيفة مختلفة، باطلة أيضـاً لأنها تمثل انتهاكا واضـحا للقانون الدولي ودسـتور جمهورية أذربيجان وتشـريعاتها. وهذه الأسـماء محض خيال ولا وجود لها إلا في مخيلة المسـؤولين الأرمن. وسـيادة جمهورية أذربيجان على هذه المناطق لا جدال فيها. والحقائق التاريخية والقانونية واضحة في هذا الصدد[3].

ونتيجة للهجوم المضـــاد الذي نفذته القوات المســـلحة لأذربيجان بنجاح ردا على عمل عدواني آخر ارتكبته أرمينيا في 27 أيلول/سـبتمبر 2020، حُرر نحو 000 10 كيلومتر مربع من أراضـي أذربيجان من الاحتلال.

وقد وضـــع بيان رئيس جمهورية أذربيجان ورئيس وزراء جمهورية أرمينيا ورئيس الاتحاد الروســـي، الموقّع في 9 تشـرين الثاني/نوفمبر 2020، حدا للنزاع المسـلح الذي اسـتمر قرابة ثلاثة عقود بين أذربيجان وأرمينيا، ووضع معايير متفق عليها لإحلال سلام دائم في المنطقة[4].

وفي 11 كـانون الثـاني/ينـاير 2021، وقّع قـادة جمهوريـة أذربيجـان وجمهوريـة أرمينيـا والاتحـاد الروسي بيانا مشتركا آخر يُستهدف منه تنفيذ عدد من الخطوات العملية من أجل تذليل العقبات التي تعترض طريق إقامة روابط اقتصادية وخطوط نقل في المنطقة.

ويمهد الوضـــع الجديد الطريق أمام مئات الآلاف من المشـــردين لممارســـة حقهم في العودة الآمنة والكريمة إلى مواطنهم الأصـلية ويتيح، رغم الآثار المدمرة للحرب، فرصـــة فريدة وآفاقا حقيقية لبناء الســـلام، وتوطيد الاستقرار، واستعادة التعايش السلمي، والنهوض ببرنامج المصـالحة، والاستثمار في التنمية والتعاون في الميدان الاقتصادي.

وأذربيجـان بلـد متعـدد الأعراق، ويحق لجميع مواطنيـه والمقيمين فيـه، بمن فيهم الأرمن، التمتع الكامل بحقوق الإنسان والحريات على قدم المساواة وبلا تمييز، وفقا لدستور جمهورية أذربيجان وتشريعاتها.

ومما لا شـك فيه أن تطبيع علاقات دولة أرمينيا مع دولة أذربيجان على أسـاس الاعتراف المتبادل واحترام كل منهما لسـيادة الأخرى وســـلامتها الإقليمية داخل حدودها المعترف بها دوليا من شـــأنه أن يعود بالنفع على أرمينيا في ظل التحديات الاجتماعية والاقتصـادية الخطيرة التي تواجهها وارتفاع مسـتويات هجرة مواطنيها منها.

إلا أن أرمينيا، باسـتمرارها في نشـر أفرادها المسـلحين بصـورة غير مشـروعة في أراضـي أذربيجان، ورفضـها الإفراج عن المعلومات المتعلقة بحقول الألغام في المناطق المحررة، وتعميم أوراق مختلفة باسم بقايا النظام العميل غير الشـرعي والكيان غير الموجود، والإشـارة إلى مناطق تابعة لجمهورية أذربيجان بأسـماء مختلَقة، وإنكار مسـؤوليتها عن العديد من جرائم الحرب التي ارتُكبت أثناء النزاع، تُظهر بوضـوح عدم رغبتها في الامتثال لالتزاماتها الدولية وفي العدول عن سياسة المواجهة.

---

(3) انظر، على سبيل المثال، الرسائل المتطابقة المؤرخة 20 أيلول/سبتمبر 2019 الموجهة إلى الأمين العام ورئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لأذربيجان لدى الأمم المتحدة، A/74/450-S/2019/762؛ ومالكولم ن. شـــو وناعومي هارت، "تقرير عن القاعدة الأساسية للسلامة الإقليمية للدول والحق في تقرير المصير على ضوء المطالبات التحريفية لجمهورية أرمينيا (Report on the fundamental norm of the territorial integrity of States and the right to self-determination in the light of Armenia's revisionist claims)"، A/74/961-S/2020/729 (22 تموز/يوليه 2020)، المرفق، الصـفحات 42 إلى 49، الفقرات 154 إلى 178.

(4) انظر S/2020/1104 (11 تشرين الثاني/نوفمبر 2020)، المرفق.

وتعتبر أذربيجان أي نوع من الدعاية الانتقامية والادعاءات التحريفية من جانب أرمينيا محاولة لتقويض الاتفاق الثلاثي المبرم في 9 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، وانتهاكا لسيادة أذربيجان وسلامتها الإقليمية وتهديدا لحقوق شعبها ومصالحه المشروعة، مع كل ما يترتب على ذلك من عواقب في إطار القانون الدولي، تتحمل أرمينيا المسؤولية الكاملة عنها.

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة باعتبارها وثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البنود 34 و 35 و 40 و 70 و 72 و 86 و 114 من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) ياشار **علييف**
السفير
الممثل الدائم